

ما حكم شارب الدخان حيث سمعت من بعض الوعاظ وعيداً شديداً له بعد موته؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

ما حكم شارب الدخان حيث سمعت من بعض الوعاظ وعيدا شديدا له بعد موته أفيدونا أفادكم الله. اه الجواب اه شرب الدخان لا يجوز وكذلك زراعته عن الاتجار به هذه كلمة يترتب عليه على شربه من المفسد - [00:00:00](#)

من الاضرار سواء كانت اضرارا فكرية او عقلية او نفسية او صحية او مالية. وقد جاء في القرآن ما يدل على تحريم الخبائث في قوله تعالى يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث. ولو سأل ولو سأل الشخص - [00:00:26](#)

عاقلا من العقلاء وقال له هل هذا من الخبائث او من الطيبات؟ فقال انه من الخبائث. وقد اكدت البحوث العلمية التي نشرت في الصحف وكذلك الكتب المؤلفة انه يشتمل على اضرار عظيمة - [00:00:48](#)

وليس فيه في الحقيقة مصلحة. وما كان كذلك فانه لا يجوز للانسان ان يشربه. ولا يجوز ان اه يزرعه او ان يتجر به او ان يكون سمسارا لبيعه وشرائه والله جل وعلا - [00:01:10](#)

قال في الخمر يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما. وجاء تحريم الخمري تحريما جازما. وذلك لان اضراره اكثر من منافعه وكذلك آا دخان يكون محرما - [00:01:35](#)

بالنظر الى ان مضاره اكثر من منافعه ان قيل ان فيه منافع وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - [00:01:56](#)